

## من وزير المالية

إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 13 مارس 2013.

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة بعنوان لزمة تحتوي على سوق الخضر والجلال وكراء مساحات للتجار المنتصيين بهذه الأسواق، يشرفني إعلامكم أنّ عمليات إستغلال لزمات الأسواق تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% على أساس قاعدة تساوي 25% من مبلغ اللزمة وذلك طبقا لأحكام الفقرة الفرعية عدد 14 من الفقرة I من الفصل 6 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا و تعفى من الأداء على القيمة المضافة عمليات إستغلال اللزمات المتعلقة بالأسواق المختصة قصرا في عرض المنتجات الفلاحية ومنتجات الصيد البحري وذلك طبقا لأحكام العدد 14 من الجدول "أ" الملحق بنفس المجلة.

و إذا تمّ إستلزام أسواق ذات إختصاصات متعددة في إطار لزمة واحدة فإن المبلغ الجملي للزمة يخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% على أساس قاعدة تساوي 25% من مبلغ اللزمة الجملي حيث يستوجب الإنتفاع بالإعفاء بعنوان عرض المنتجات الفلاحية ومنتجات الصيد البحري التفصيل باللزمة بين المنتجات الخاضعة والمنتجات المعفاة.

مع العلم وأنّ المبالغ المدفوعة من قبل مستلزمي الأسواق بعنوان الأداء على القيمة المضافة الموظّف على لزمات الأسواق لا تخوّل حقّ الطرح المنصوص عليه بالفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي